

بالنسبة لصلاة التطوع وصلاة الضحى وصلاة الليل هل يشترط تجديد الوضوء لها؟ الشيخ صالح بن فوزان الفوزان

صالح الفوزان

بالنسبة لصلاة التطوع وصلاة الضحى وصلاة الليل هل يشترط تجديد الوضوء لها؟ كل ما يجدد الوضوء اذا صلى بالوضوء فالافضل ان يجدده في الصلاة الثانية. مم. وان صلى بوضوء واحد عدة صلوات فله ذلك ما لم ينتقض وضوءه. له ان يصلي بالوضوء من الفرائض - [00:00:00](#)

انا بقول نوافل كثيرة او قليلة ما لم ينتسب وضوءه وانما يستحب تجديد الوضوء اذا صلى به واراد ان يصلي مرة ثانية هذا من باب المستحب لا - [00:00:20](#)